[366] [775] وإلى يونس بن يعقوب: ضعيف في الفهرست (1). وإليه: صحيح في التهذيب، في باب آداب الاحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الثالث والسبعين (2). وفي باب حكم الحيض، في الحديث الثاني والسبعين (3). وفي باب تطهير الثياب، في الحديث الثالث والستين (4). وفي باب الحيض، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني (5). وفي باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع والتسعين (6). قلت: وإليه في الفقيه: الحكم بن مسكين، الثقة في (مب) (7). وإليه في النجاشي: موثق (8)، انتهى. [776] وإلى أبي أحمد البصري (9): فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست (10).

_____ (1) فهرست الشيخ: 182 / 810، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (2) تهذيب الاحكام 1: 47 / 134. (3) يلاحظ (4) تهذيب الاحكام 1: 265 / 776. (5) تهذيب الاحكام 1: 380 / 1179. (6) تهذيب الاحكام 1: 449 / 453. (7) تقدم القول بوثاقته في الفائدة الخامسة برمز (مب) المساوي للرقم [42]، فراجع. (8) رجال النجاشي: 446 / 1207، والطريق موثق بابن عقدة الحافظ الزيدي الجارودي، والحسن بن فضال الفطحي. (9) تقدم بعنوان: عمر بن الربيع، برقم [510]، فراجع. (10) فهرست الشيخ: 191 / 888. (*) _____